

Distr.: Limited  
26 September 2011  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة عشرة

البند ٨ من جدول الأعمال

متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا

إثيوبيا\*، إسبانيا\*، أستراليا\*، إستونيا\*، إسرائيل\*، أوغندا\*، آيرلندا\*، إيطاليا\*، البرازيل\*، البرتغال\*، بنما\*، بولندا\*، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)\*، بيرو، تايلند، تونس\*، جمهورية مولدوفا، رومانيا، زمبابوي\*، سلوفاكيا\*، سلوفينيا\*، السنغال، سويسرا، صربيا\*، طاجيكستان\*، غانا\*، غواتيمالا، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)\*، فنلندا\*، كرواتيا\*، كوت ديفوار\*، كوستاريكا، كولومبيا\*، لاتفيا\*، لكسمبرغ\*، المغرب\*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية\*، نيجيريا، هندوراس\*، هنغاريا، اليابان\*، اليونان\*: مشروع قرار

.../١٨

تعزيز الوعي بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفهمه وتطبيقه من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يعيد تأكيد مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وصكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يدرك ما للرياضة من قدرة لتكون لغة عالمية تساهم في تعليم الناس قيم الاحترام، والتنوع، والتسامح والإنصاف، ووسيلة لمكافحة جميع أشكال التمييز وإقامة مجتمع شامل،

وإذ يدرك أيضا أن الرياضة والأحداث الرياضية الكبرى يمكن استخدامها لتعزيز الوعي بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفهمه وتطبيقه،

وإذ يدرك كذلك ما للرياضة والأحداث الرياضية الكبرى من قدرة على المساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وإذ يلاحظ، على نحو ما أعلن في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، أن الرياضة قادرة على تعزيز السلام والتنمية والمساهمة في إفشاء جو التسامح والتفاهم بين الشعوب والأمم،

وإذ يدرك مساهمة المستشار الخاص للأمين العام المعني بتسخير الرياضة لأغراض التنمية والسلام في تحديد مواطن التداؤب والتكامل بين الرياضة وعمل الأمم المتحدة لتعزيز قيم التنوع، والتسامح والإنصاف ويوصف ذلك من وسائل مكافحة جميع أشكال التمييز، وإذ يعيد تأكيد ضرورة مكافحة التمييز والتعصب أينما كانا داخل السياق الرياضي وخارجه،

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٤/٩ الصادر بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، الذي حث فيه المجلس مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على اتخاذ تدابير، بالتشاور مع مختلف المنظمات الرياضية الدولية وغيرها، لتمكينها من المساهمة في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري،

وإذ يدرك الضرورة الحتمية لإشراك النساء والفتيات في تسخير الرياضة لتحقيق التنمية والسلام، وإذ يرحب، في هذا الصدد، بالأنشطة الرامية إلى تعزيز هذه المبادرات وتشجيعها على الصعيد العالمي،

وإذ يدرك أيضا ضرورة إيلاء اهتمام خاص لضمان عدم التمييز، بما في ذلك تحقيق المساواة في تمتع الأشخاص ذوي الإعاقات بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومن ذلك مشاركتهم الإيجابية في جميع جوانب المجتمع، بما فيها الرياضة،

وإذ يقدر ما للرياضة والأحداث الرياضية الجماعية من قدرة على تثقيف شباب العالم وتعزيز إدماجهم عن طريق الرياضة دون تمييز من أي نوع كان وفي إطار الروح الأولمبية، التي تقتضي التفاهم، والتسامح والروح الرياضية والتضامن بين البشر،

وإذ يقدر أيضا مزايا ممارسة الرياضة والنشاط البدني واللعبة بانتظام في أعمال الحق في الصحة ومن باب الوقاية من الأمراض والأوبئة وعلاجها،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٤/٦٥ الصادر بتاريخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ المتعلق بالرياضة بوصفها وسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية والسلام، والذي شددت فيه الجمعية وشجعت على استخدام الرياضة كوسيلة لحفز التنمية والنهوض بتعليم الأطفال والشباب؛ ومنع تفشي الأمراض وتعزيز الصحة، بما في ذلك منع تعاطي المخدرات؛ وتمكين الفتيات والنساء؛ وتشجيع إدماج الأشخاص ذوي الإعاقات وتعزيز رفاههم؛ وتيسير الإدماج الاجتماعي ومنع نشوب النزاعات وبناء السلام،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٤/٦٤ الصادر بتاريخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، المتعلق ببناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي، وإذ يرحب، في هذا السياق، بالقرار ٣/٦٤ الذي اعتمد في التاريخ نفسه، والذي دعت فيه الجمعية اللجنة الأولمبية الدولية إلى المشاركة في دوراتها وأعمالها بصفة مراقب،

وإذ يقدر المساهمة القيّمة التي قد يقدمها النداء الذي أطلقتته اللجنة الأولمبية الدولية إلى لزوم هدنة أولمبية بمهدف النهوض بمقاصد ومبادئ الميثاق،

وإذ يدرك ضرورة لزوم الهدنة الأولمبية، في إطار الميثاق، فردياً وجماعياً، طيلة الفترة المبتدئة ببداية الألعاب الأولمبية الثلاثين والمنتوية باختتام الألعاب الأولمبية الرابعة عشرة للمعوقين،

وإذ يرحب باستضافة مدينتي لندن وريو دي جانيرو للألعاب الأولمبية لعام ٢٠١٢ والألعاب الأولمبية للمعوقين لعام ٢٠١٦، على التوالي، وباستضافة الألعاب الأولمبية الشتوية للمعوقين في سوتشي، وإذ يشدد على فرصة الاستفادة من هذه الأحداث لتعزيز الوعي بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان في أوساط المشاهدين والمشاركين، وإدراك مدى ارتباط مبادئ الميثاق الأولمبي، الرامية إلى جملة أمور منها عدم التمييز، والمساواة، والإدماج، والاحترام، والتفاهم، بالإعلان ومدى تجسدها في جميع جوانب المجتمع،

وإذ يدرك بالتالي ضرورة التأمل في قيمة المبادئ ذات الصلة الراسخة في الميثاق الأولمبي وقيمة المثل الرياضي الحسن، في تحقيق احترام جميع حقوق الإنسان وإعمالها على الصعيد العالمي،

١- يقرر أن يعقد، في حدود الموارد الحالية، في دورته التاسعة عشرة، حلقة مناقشة تفاعلية رفيعة المستوى لإبراز وبحث واقتراح السبل التي يمكن بها تسخير الرياضة والأحداث الرياضية الكبرى، لا سيما الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين، في تعزيز الوعي بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفهمه وتطبيقه؛

٢- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان التواصل مع الإجراءات الخاصة ذات الصلة، والدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها، بمهدف ضمان مشاركتها في حلقة المناقشة المذكورة أعلاه؛

٣- يطلب أيضاً إلى مفوضية حقوق الإنسان أن تعد تقريراً في شكل موجز عن نتائج حلقة المناقشة.